

دم الجروح والقروح

السؤال :

السلام عليكم
ما حكم الصلاة في حال خروج دم - بشكل نضح - من مكان الحجامة ؟
وما حكم الصلاة في الثوب الذي تنجس بهذا الدم ؟
علماً أنه تم غسل مكان الحجامة بالماء ، لكن الدم لم ينقطع حتى بعد وقت الصلاة .
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
دم الجروح والقروح - في الثياب والبدن - معفو عنه في الفرض المذكور .